

بحار الأنوار

[59] 25 - الخصال (1) والمجالس للصدوق: بسند تكرر ذكره في خبر نفر من اليهود جاؤا إلى النبي صلى الله عليه وآله قال: أعطاني الله الرخصة لامتي عند الامراض والسفر (2). 26 - الخصال: عن أحمد بن محمد بن الهيثم وخمسة أخرى من مشايخه، عن أحمد بن يحيى بن زكريا، عن بكر بن عبد الله حبيب، عن تميم بن بهلول، عن أبي معاوية، عن الاعمش، عن الصادق عليه السلام قال: التقصير في ثمانية فرائض، وهو بريدان وإذا قصرت أفطرت، ومن لم يقصر في السفر لم تجز صلاته، لانه قد زاد في فرض الله عز وجل (3). 27 - العيون: بالاسانيد الثلاثة المتقدم ذكرها في صدر الكتاب عن الرضا عليه السلام عن آبائه عليهم السلام، عن الصادق عليه السلام قال سئل أبي عن الصلاة في السفر فذكر أن أباه عليه السلام كان يقصر الصلاة في السفر (4). صحيفه الرضا: باسناده عنه عليه السلام مثله (5). 28 - العيون: عن تميم بن عبد الله القرشي، عن أبيه، عن أحمد بن علي الانصاري، عن رجاء بن أبي الضحاك قال: كان الرضا عليه السلام في طريق خراسان يصلي فرائضه ركعتين ركعتين، إلا المغرب، فانه كان يصليها ثلاثا، ولا يدع نافلتها، ولا يدع صلاة الليل والشفع والوتر، وركعتي الفجر في سفر ولاحضر، وكان لا يصلي من نوافل النهار في السفر شيئا، وكان يقول بعد كل صلاة يقصرها (سبحان الله، والحمد لله، ولا إله إلا الله، والله أكبر) ثلاثين مرة، ويقول: هذا لتمام الصلاة، وما رأيته _____ (1) الخصال ج 2 ص 9. (2) أمالي الصدوق ص 117. (3) الخصال ج 2 ص 151. (4) عيون الاخبار ج 2 ص 45. (5) صحيفه الرضا عليه السلام: _____ 41.